20000504-0002-M

An-Nahar 4/5/2000

محاكمة جرائم الحرب اللبنانية رغم قانون العفو

رنا الفيل

من السذاجة التفكير بأن السلم الحقيقي والدائم في لبنان يمكن ان يقوم على اساس النسيان وفقدان الذاكرة. فهو دون شك يتطلب حقيقة ومحاسبة، وان معنوية. ولعل اكثر ما يعبر عن واقع ان الستار لم يسدل على الحرب بعد ربع قرن من اندلاعها هو استمرار الغموض الذي يكتنف مصير اكثر من سبعة عشر الف مخطوف لا تزال عائلاتهم تعيش مأساة يومية لغياب الحقيقة.

وليس صحيحا ان العفو العام الذي صدر عام ١٩٩١ يمنع في المطلق محاكمة جرائم الحرب بما فيها جرائم الخطف، ذلك ان القانون الدولي يتيح المحاكمة في دولة اخرى وتوقيف المسؤولين عن الجرائم في حال قاموا برحلة الى احدى الدول الموقعة لاتفاق مناهضة التعذيب. ولا تفيد في هذه الحال الحصانات السياسية التي يظن رؤساء الميليشيات السابقة انهم يتحصنون بها.

ذلك ان الاختفاء القسري هو بمثابة التعذيب ليس للمخطوفين فقط بل لعائلاتهم ايضا ويدخل ضمن تعريف الجرائم ضد الانسانية. وهو يشكل جريمة مستمرة لا يمكن ان تتوقف الا متى انجلت حقيقة مصيرهم. وهذا التعذيب المتواصل هو جريمة دولية بحسب القانون الدولي ولا سيما معاهدة الامم المتحدة لمناهضة التعذيب. ومن الممكن محاكمة المسؤولين في أي دولة انضمت الى المعاهدة. وتفرض معاهدات حقوق الانسان الاوروبية والاميركية على الدول الموقعة تسليم بعضها البعض جميع الاشخاص الذين تقام ضدهم دعاوى قضائية تتعلق بجرائم التعذيب.

وفي هذا الاطار، تدل التطورات في السنوات الاخيرة على ان القوانين الداخلية لا يمكن ان تحمي جرائم الحرب من المحاسبة الدولية. وما توقيف اوغيستو بينوشيه خلال سفره الى خارج تشيلي سوى دليل بالغ على ذلك. ويذكر ان احدى الجرائم التي ادت الى توقيفه هي اختفاء ١١٩٨ شخصا خلال حكمه. ولا شك في ان قرار عدم ترحيله الى اسبانيا نظرا الى وضعه الصحي لا يلغي اهمية السابقة التي تمثلت بتوقيفه.

وبالاضافة الى محاكمة جرائم الحرب في رواندا والبوسنة، ثمة امثال عدة لمحاكمات دولية لرؤساء او زعماء حالت دولهم دون محاسبتهم. ويشار في هذا الصدد الى التحقيق القضائي الذي بدأ في السنيغال، بناء على طلب تحالف جمعيات حقوق الانسان النظر في جرائم تعذيب وقعت خلال حكم الرئيس التشادي السابق حسين حبري من ١٩٨٢ الى ١٩٩٠. وكذلك الاستعدادات قائمة لمحاكمة جرائم الحرب التي اودت بحياة اكثر من مليون شخص من ١٩٧٥ الى ١٩٧٩ خلال حكم الخمير الحمر في كمبوديا. وثمة تحقيق يأخذ مجراه في اسبانيا بهدف محاكمة زعماء عسكريين من الارجنتين لتورطهم في جرائم حرب في دولتهم في السبعينات.

لم تتوقع الحكومات المتوالية التي اختارت السكوت عن العدالة ان الجرائم سوف تحاكم بعد بضعة عقود في دول اخرى في حال منعت القوانين الداخلية ذلك، انه تطور في مجال حماية حقوق الانسان لارجعة عنه وهو يعطي امالا كبيرة للشعوب التي فرض عليها التغاضي عن الانتهاكات الخطيرة لحقوقها. وتنطوي هذه التطورات على فرص هائلة لمحاكمة جرائم الحرب اللبنانية التي كان ضروريا، قبل اصدار العفو العام، الاعتراف بوقوعها من طريق تشكيل "هيئة للحقيقة والمصالحة"، كحد ادنى، على غرار تلك التي تشكلت في جنوب افريقيا.

ويشار الى الخطوة الايجابية التي قامت بها الحكومة الحالية بتشكيل لجنة تحقيق في حالات "الاختفاء" خلال الحرب، وقد شكلت اللجنة بموجب مرسوم حكومي وقعه الرئيس سليم الحص في ٢١ كانون الثاني ٢٠٠٠. وكان من المقرر ان ترفع تقريرها في غضون ثلاثة اشهر غير انه تم تمديد المهلة ثلاثة اشهر اضافية.

الا ان نجاح اللجنة يتوقف على جدية التحقيقات التي تتطلب استجواب اعضاء الميليشيات السابقة. وينبغي ان تزودها الحكومة بالسلطات اللازمة لاجراء تحقيق فعال بما في ذلك سلطة احضار الشهود في حال رفضوا المثول امامها. فتقرير لجنة التحقيق مع موضوع ترقب من جانب اللبنانيين وخصوصا من جانب "لجنة اهالي المخطوفين والمفقودين". وليس واضحا حتى الان مدى الجدية التي تقوم على اساسها التحقيقات وقد يظهر ذلك بعد صدور التقرير.

المهم هو ان يكون التحقيق البداية وليس النهاية لمسألة محاسبة جرائم الحرب اللبنانية، بما فيها جريمة الخطف ومن الممكن استخدام التقرير، الذي ستصدره لجنة التحقيق، كاحدى الوثائق للاعداد للمحاكمة خارج لبنان في حال تواصل تعذر المحاكمة محليا.

الحقيقة والمحاسبة وحدهما قادرتان على تحصين لبنان ضد خطر حروب اهلية مستقبلية وعلى اعادة العدالة الى شعب لا يزال يرزح تحت وطأة مأساة مستمرة نتيجة التغاضي عن الجرائم التي ارتكبت في حقه خلال سبعة عشر عاما.